



إتفاقية إطارية للتعاون والشرابة في مجال التوقي من التطرف العنيف ونشر ثقافة السلم

إتفاقية إطارية بين الممضين أسفله

١- اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب، المحدثّة بمقتضى القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 والمنقح والمتمم بالقانون الأساسي عدد 9 لسنة 2019 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال وخاصة الفصول 66 و67 و68 منه، مقرها ساحة الحكومة القصبة، 1020 تونس، ممثلة في شخص السيد منير كسيكسي رئيس اللجنة، من جهة،

٢- ومنظمة الكشف التونسية، ممثلة في شخص ممثلها القانوني القائد العام، السيد وحيد العبيدي والكائن مقرها الاجتماعي بشارع يوغرطة البلفدير 1002 تونس، من جهة ثانية.

توطئة

تنفيذا لمقتضيات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب وخطة عملها الداعمة لمشاركة المجتمع المدني.

وحرصا على معاضدة مجهود اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب للتوقي من التطرف العنيف ونشر ثقافة السلم والمساهمة في المجهود الرامي للوقاية والحماية.

واستنادا الى أحكام النظام الأساسي لمنظمة الكشف التونسية الذي يهدف الى تربية الناشئة والشباب من الجنسين بما يؤهلهم ليكونوا مواطنين مسؤولين ووفقا للمقاربة الكشفية المعتمدة للحد من التطرف العنيف.

وتجسيما للتعاون الثنائي في معاضدة المجهود الوطني للتوقي من التطرف والإرهاب بين اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب ومنظمة الكشف التونسية.

تم الإتفاق على ما يلي:

الفصل الأول: تهدف هذه الاتفاقية الاطارية الى:

- ١- إرساء شراكة عمل في مجال التوقي من التطرف العنيف والإرهاب ونشر ثقافة السلم.
- ٢- دعم التعاون المشترك بين اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب ومنظمة الكشافة التونسية وفقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل وبناء على مخرجات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب.
- ٣- تعزيز قدرات منظمة الكشافة التونسية في مجال التوقي من التطرف العنيف ومكافحة التطرف والإرهاب ونشر ثقافة الحوار والتسامح.
- ٤- اعداد برنامج تكويني تكميلي مشترك في مجال التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب لفائدة القادة من الجنسين.
- ٥- إرساء التعاون بين الطرفين في اعداد وتنفيذ برامج التوعية والتحسيس في مجال التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب على المستويين الوطني والدولي.

الفصل الثاني:

يسعى طرفا الاتفاقية إلى تحقيق التعاون وتعزيز الشراكة بينهما من اجل اعداد وتنفيذ برامج عمل ثنائية طبقا للأهداف المبينة بالفصل الأول أعلاه.

الفصل الثالث:

يتم التعاون بين اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب ومنظمة الكشافة التونسية في مجال التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب ضمن أنشطة وبرامج سنوية.

الفصل الرابع:

تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب بدعم منظمة الكشافة التونسية في بلورة وتنفيذ برامجها وأنشطتها ذات الصلة بالوقاية من التطرف والإرهاب من خلال توفير خبرتها في المجال.

الفصل الخامس:

تنظم اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب ومنظمة الكشافة التونسية جلسات عمل مشتركة لمتابعة تنفيذ برامج العمل بين الطرفين وتقييم مدى تحقيق الأهداف واعداد البرامج المستقبلية المشتركة.

الفصل السادس:

يتم قبل بداية كل سنة عقد اجتماع فني مشترك بغاية وضع برنامج تنفيذي بين الطرفين.

الفصل السابع:

يسعى الطرفان الى تسخير الإمكانيات المادية والبشرية المتوفرة لديهما لتفعيل برامج التعاون بينهما.

الفصل الثامن:

يسري مفعول هذه الاتفاقية من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.

يمكن تنقيح هذه الاتفاقية بموجب ملحق

يحق لأي من الطرفين انهاء العمل بهذه الاتفاقية في حالة الاخلال بأحد بنودها وذلك بإشعار الطرف الثاني في اجل ثلاثة أشهر قبل تاريخ الفسخ ودون انعكاس على مواصلة البرامج المحددة سلفا.

حررت هذه الإتفاقية في نسختين أصليتين بتاريخ 23 ديسمبر 2020

عن الكشافة التونسية

القائد العام، وحيد العبيدي



عن اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب

الرئيس، منير كسيكسي

